



Distr.: General
19 July 2024
Arabic
Original: English

اتفاقية مكافحة التصحر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الثانية والعشرون

الرياض، المملكة العربية السعودية، 3-11 كانون الأول/ديسمبر 2024

البند 1 (أ) من جدول الأعمال المؤقت

المسائل التنظيمية:

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة من الأمانة

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

1- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل؛

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

2- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي:

(أ) استعراض تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الحادية والعشرين؛

(ب) خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية؛

(ج) أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية؛

(د) وضع وتعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية.

3- تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف.

4- تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية:

(أ) تقرير مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر/تدهور

الأراضي والجفاف؛

(ب) تحديث بشأن برنامج الدعم العالمي للمساعدة في إعداد تقارير اتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة التصحر؛



الرجاء إعادة الاستعمال

- (ج) تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغاية 15-3 من أهداف التنمية المستدامة.
- 5- المسائل الإجرائية: برنامج عمل الدورة الثالثة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.
- 6- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

ثانياً- شروح جدول الأعمال المؤقت

موعد ومكان انعقاد الدورة

- 1- عملاً بالأحكام الواردة في المقرر 34/م أ-15 وبعد إجراء مزيد من المشاورات مع الحكومة المضيفة للدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف، سَتُعقد الدورة الثانية والعشرون للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (الدورة 22 للجنة الاستعراض) في الفترة من 3 إلى 11 كانون الأول/ديسمبر 2024 في الرياض، المملكة العربية السعودية.

مشاورات البلدان الأطراف المتأثرة المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي للاتفاقية

- 2- ستُجرى مشاورات بين الأطراف المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي للاتفاقية بشأن المسائل المعروضة على الدورة 22 للجنة الاستعراض في الفترة من 30 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 1 كانون الأول/ديسمبر 2024 قبل انطلاق الدورة الثانية والعشرين للجنة، المقرر افتتاحها يوم الثلاثاء 3 كانون الأول/ديسمبر 2024.

جدول الأعمال المؤقت

- 3- وفقاً لاختصاصات لجنة الاستعراض، الواردة في مرفق المقرر 13/م أ-13، يُعدّ الأمين التنفيذي جدول الأعمال المؤقت لدورات لجنة الاستعراض بالتشاور مع مكتبها.
- 4- وبناء عليه، روعي المقرر 13/م أ-13 في تجميع جدول الأعمال المؤقت لهذه الدورة، إلى جانب مقررات مؤتمر الأطراف الأخرى ذات الصلة، بما فيها المقررات 1/م أ-15 و2/م أ-15 و3/م أ-15 و9/م أ-15 و13/م أ-15 و33/م أ-15.

الوثائق

- 5- ستُنشأ الوثائق الرسمية لما قبل الدورة في الوقت المناسب من خلال الموقع الشبكي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر⁽¹⁾.

(1) <https://www.unccd.int/convention/official-documents>

1- المسائل التنظيمية

افتتاح الدورة

6- ستفتتح الدورة 22 لجنة الاستعراض رئيسة اللجنة المنتخبة في الدورة 15 لمؤتمر الأطراف⁽²⁾. ووفقاً للمادة 31 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف والفقرة 8 من مرفق المقرر 13/م أ-13، يُنتخب رئيس لجنة الاستعراض في الجلسة الأخيرة لمؤتمر الأطراف ويتولى مهامه فوراً.

تنظيم العمل

7- لعل لجنة الاستعراض تود النظر في السيناريو التالي: عند افتتاح دورة لجنة الاستعراض في 3 كانون الأول/ديسمبر 2024، سيدلي كل من الأمين التنفيذي للاتفاقية ورئيسة لجنة الاستعراض ببيانين استهلايين للدورة 22 للجنة.

8- وعقب عرض كل بند من بنود جدول الأعمال، سيُدعى ممثلو المجموعات الإقليمية والمجموعات ذات المصلحة إلى الإدلاء ببيانات تليها بيانات من وكالات الأمم المتحدة و/أو الجهات المعنية الأخرى، بما في ذلك المجتمع المدني. والهدف من ذلك هو تيسير المناقشة بين الأطراف والشركاء في التنمية بشأن الخبرات الوطنية و/أو دون الإقليمية و/أو الإقليمية المتعلقة بالمواضيع التي ستناقش خلال الجلسات العامة.

9- وتجدر الإشارة إلى أن الجلسة العامة المتعلقة ببند جدول الأعمال المعنون "تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف" ستعقد بالاشتراك مع لجنة العلم والتكنولوجيا، ومن المقرر مبدئياً أن تعقد في 4 كانون الأول/ديسمبر 2024. وتماشياً مع الممارسة المتبعة في الماضي، سيُفاوض على مشروع المقرر الذي يحمل نفس عنوان البند أيضاً بالاشتراك مع لجنة العلم والتكنولوجيا في وقت يُعلن عنه في الجلسة.

الغرض من الدورة

10- وفقاً للفقرة 15 من اختصاصات لجنة الاستعراض، بصيغتها الواردة في مرفق المقرر 13/م أ-13، ستتداول اللجنة البنود المدرجة في جدول أعمال دورتها الثانية والعشرين بهدف صياغة مشاريع مقررات، عند اللزوم، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها، حسب الاقتضاء.

(أ) إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

11- سيُعرض على لجنة الاستعراض جدول الأعمال المؤقت الوارد في هذه الوثيقة (ICCD/CRIC(22)/1) للنظر فيه وإقراره. ويرد في مرفق هذه الوثيقة جدول زمني مؤقت لأعمال الدورة، يُعرض بالتفصيل في الفروع أدناه.

ICCD/CRIC(22)/1 - جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكورة من الأمانة

12- الإجراء: سُدعى لجنة الاستعراض إلى إقرار جدول أعمالها والجدول الزمني لأعمال الدورة.

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

- 13- *معلومات أساسية:* عملاً بالفقرتين 7 و8 من اختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، بصيغتها الواردة في مرفق المقرر 13/م-13، يتألف مكتب اللجنة من أربعة نواب للرئيسة، إلى جانب الرئيسة، ينتخبهم مؤتمر الأطراف وفقاً للمادة 31 من نظامه الداخلي. وسيجري انتخابهم مع إيلاء الاعتبار الواجب للحاجة إلى ضمان التوزيع الجغرافي العادل والتمثيل الكافي للبلدان الأطراف المتأثرة، لا سيما تلك الواقعة في أفريقيا، دون إهمال البلدان الأطراف المتأثرة في المناطق الأخرى. ولا تزيد مدة خدمة الرئيسة ونوابها عن ولايتين متتاليتين.
- 14- *الإجراء:* عقب تعيين مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي نائباً جديداً لرئيسة اللجنة من شيلي في 14 أيار/مايو 2024، استدعت رئيسة اللجنة إلى انتخابه خلال افتتاح الدورة 22 للجنة في 3 كانون الأول/ديسمبر، وفقاً للإجراء المذكور أعلاه لمؤتمر الأطراف. وفي الجلسة الافتتاحية للدورة 22 للجنة، ستبلغ رئيسة اللجنة اللجنة بأنه، وفقاً للمادة 25 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، عُيّن ممثل جديد من أوزبكستان ليحل محل نائب الرئيس السابق حتى نهاية الدورة 22 للجنة. وعلاوة على ذلك، استدعت رئيسة اللجنة إلى انتخاب نواب الرئيسة الأربعة الجدد لدورتها 23 و24 القادمتين خلال الجلسة العامة الأخيرة للجنة في 11 كانون الأول/ديسمبر 2024. وسيتولى نواب الرئيسة المنتخبون، الذين سيعمل أحدهم مقررًا، مهامهم على الفور.

2- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

(أ) استعراض تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الحادية والعشرين

- 15- *معلومات أساسية:* كجزء من اختصاصات لجنة الاستعراض، تُدعى اللجنة، في الدورات التي تُعقد خلال الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، إلى الاضطلاع بجملة أمور منها استعراض التقرير النهائي للدورات التي تُعقد في الفترة الفاصلة بين الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، الذي يتضمن توصيات بشأن الخطوات الإضافية التي يتعين اتخاذها لتيسير التنفيذ الفعال للاتفاقية.
- 16- وقد أجرت لجنة الاستعراض في دورتها الحادية والعشرين تقييماً للمعلومات المقدمة من الأطراف في إطار عملية إعداد تقارير الاتفاقية لعام 2022، لا سيما مؤشرات التقدم المحرز المتعلقة بالأهداف الاستراتيجية من 1 إلى 5، بما في ذلك استعراض التدفقات المالية لتنفيذ الاتفاقية. ويتضمن تقرير الدورة 21 للجنة استنتاجات وتوصيات اللجنة بشأن ما يلي: (أ) الأهداف الاستراتيجية من 1 إلى 5؛ (ب) تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ؛ (ج) التقرير المرحلي للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار الاتفاقية؛ (د) تحسين إجراءات الاتصال ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف؛ (هـ) أطر السياسات والمسائل المواضيعية: العواصف الرملية والترابية، والجفاف، وحياسة الأراضي، والقضايا الجنسانية. وأدرجت الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بعمل الفريق العامل الحكومي الدولي في التقرير النهائي للدورة 21 للجنة، وأُحيلت إلى الفريق المكلف بوضع اللمسات الأخيرة عليها وتقديم النتائج إلى الدورة 16 لمؤتمر الأطراف.
- 17- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض تقرير دورتها الحادية والعشرين وصياغة مشاريع مقررات ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها، حسب الاقتضاء.

ICCD/CRIC(21)/11 - تقرير الدورة الحادية والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في سمرقند، في الفترة من 13 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

ICCD/CRIC(22)/8 - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

(ب) خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية

- 18- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/1-أ15، إلى الأمانة والآلية العالمية إعداد خطة عمل متعددة السنوات للاتفاقية (2025-2028)، باستخدام نهج الإدارة القائمة على النتائج. وطلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/10-أ15، إلى الأمين التنفيذي إعداد برامج عمل قائمة على النتائج لفترة السنتين 2025-2026.
- 19- وفي الفقرة 15(أ) من مرفق المقرر 13/م-أ13، عهد مؤتمر الأطراف إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية باستعراض خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية في الدورات التي تعقد بالاقتران مع مؤتمر الأطراف.
- 20- الإجراء: سُنِّدَ لجانة استعراض التنفيذ إلى استعراض خطة العمل المتعددة السنوات للاتفاقية (2025-2028) ومشروع المقرر ذي الصلة الوارد في الوثيقة [ICCD/COP\(16\)/22](#)، الذي سيحال، بعد عرضه على لجنة الاستعراض، إلى فريق الاتصال المعني بالميزانية لوضعه في صيغته النهائية وإحالته، عند الانتهاء من ذلك، إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه واعتماده، حسب الاقتضاء.

[ICCD/COP\(16\)/6-ICCD/CRIC\(22\)/2](#) - خطة العمل المتعددة السنوات للاتفاقية (2025-2028) وبرنامج عمل الاتفاقية المحدد للتكاليف لفترة السنتين (2025-2026). مذكرة من الأمانة

[ICCD/COP\(16\)/22](#) - مشاريع المقررات المعروضة على مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

(ج) أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية

- 21- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/10-أ15، إلى الأمين التنفيذي أن يقدم تقريراً عن أداء الميزانية، باستخدام نهج قائم على النتائج.
- 22- وقد عهد مؤتمر الأطراف، في مرفق المقرر 13/م-أ13، إلى لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية باستعراض أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية، باستخدام نهج الإدارة القائمة على النتائج، في الدورات التي تعقد بالاقتران مع مؤتمر الأطراف.
- 23- الإجراء: سُنِّدَ لجانة الاستعراض إلى مساعدة مؤتمر الأطراف في استعراض أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية وتقديم أية توصيات قد ترغب في إحالتها إلى مؤتمر الأطراف لاتخاذ إجراء بشأنها. ويرد مشروع المقرر ذي الصلة بهذا البند في الوثيقة [ICCD/COP\(16\)/22](#) المعنونة "مشاريع المقررات المعروضة على مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة للنظر فيها".

[ICCD/CRIC\(22\)/3](#) - تقرير عن أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية (2022-2024). مذكرة من الأمانة

[ICCD/COP\(16\)/22](#) - مشاريع المقررات المعروضة على مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

(د) وضع وتعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية

- 24- معلومات أساسية: طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره م/2-أ15، إلى الأمانة أن تواصل، رهنأ بتوافر الموارد وتماشياً مع ولايتها، تعزيز جميع التدابير الرامية إلى دعم تيسير تنمية القدرات من أجل تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

25- وطُلب في المقرر نفسه أيضاً إلى الأمانة، والآلية العالمية، وواجهة العلوم والسياسات أن تواصل، رهناً بالموارد المتاحة ووفقاً لولاية كل منها، السعي إلى إقامة شراكات، رسمية وغير رسمية على السواء، عن طريق مضاعفة جهودها لتشجيع الأطراف ومنظمات المجتمع المدني والجهات المعنية الأخرى على المشاركة الكاملة في عملية بناء القدرات. ويمكن لهذه الجهات تحقيق ذلك من خلال اضطلاعها بدور شركاء نشطين، لا سيما في مجالات التدريب، والتوعية، والتخفيف من الجفاف، وتحقيق تحييد أثر تدهور الأراضي، وتنفيذ أهداف الاتفاقية على نحو يراعي المنظور الجنساني والنهج التحويلي، حيثما أمكن، والمساهمة في تحسين فهم أوجه التآزر والاتساق بين اتفاقيات ريو والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، وفقاً لولاية وأهداف كل منها؛

26- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعدته الأمانة ومشروع المقرر المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال الذي يرد في الوثيقة [ICCD/CRIC\(22\)/8](#)، وإلى صياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

[ICCD/CRIC\(22\)/6](#) - تعزيز بناء القدرات من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة
[ICCD/CRIC\(22\)/8](#) - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

3- تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف

27- *معلومات أساسية:* كجزء من جدول أعمال الدورة 21 للجنة الاستعراض، بدأت الأطراف في استعراض وتقييم الطرائق والأدوات التي أعدتها مؤسسات الاتفاقية لمساعدة الأطراف في عملية إعداد تقارير الاتفاقية لعام 2022. ويتضمن التقرير النهائي للدورة 21 للجنة الاستعراض بالفعل العديد من الاستنتاجات والتوصيات التي أبرزتها الأطراف من أجل اتخاذ إجراءات لتحسين عملية إعداد تقارير الاتفاقية خلال جولات الإبلاغ المقبلة. وبعد الدورة 21 للجنة الاستعراض، ناقش مكتباً لجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا الأنشطة اللازمة للتحضير للعملية المقبلة لإعداد تقارير الاتفاقية لعام 2026، فضلاً عن الأنشطة التي قد تساعد في وضع إطار رصد للإطار الاستراتيجي المقبل الذي قد ترغب الأطراف في اعتماده بعد انتهاء الإطار الحالي في عام 2030. وتتضمن الوثيقة [ICCD/CRIC\(22\)/7](#) مزيداً من المقترحات بشأن كيفية تحسين عملية إعداد التقارير، مع مراعاة عمل الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بتقييم منتصف المدة للإطار الاستراتيجي للاتفاقية في الفترة 2018-2030.

28- ومن المقرر مبدئياً عقد جلسة عامة مشتركة بين لجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا لتناول هذا البند من جدول الأعمال في 4 كانون الأول/ديسمبر 2024. ومن المتوقع، استناداً إلى المقترحات الواردة في تقرير الدورة 21 للجنة الاستعراض وفي الوثيقة [ICCD/CRIC\(22\)/7-ICCD/COP\(16\)/CST/8](#)، أن يساعد الحوار التفاعلي الأطراف في صقل وتوضيح المسائل المتعلقة المتصلة بتحسين عملية إعداد تقارير الاتفاقية. ومن أجل إعداد مشروع مقرر بشأن هذا البند من جدول الأعمال، ستقترح رئيسة لجنة الاستعراض على الأطراف أيضاً إنشاء فريق اتصال مشترك بين لجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا وفقاً للممارسة السابقة.

29- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض ولجنة العلم والتكنولوجيا خلال الجلسة العامة المشتركة بينهما إلى استعراض التقرير الذي أعدته الأمانة، والمشاركة في تبادل المعلومات بشأن هذا الموضوع، واستعراض مشروع المقرر الوارد في الوثيقة [ICCD/CRIC\(22\)/8/Add.1](#) من أجل مواصلة النظر فيه وعرضه، حسب الاقتضاء، على مؤتمر الأطراف لاعتماده.

ICCD/CRIC(21)/11 - تقرير الدورة الحادية والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في سمرقند في الفترة من 13 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

ICCD/CRIC(22)/7-ICCD/COP(16)/CST/8 - تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من الأمانة

4- تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية

(أ) تقرير مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر/تدهور الأراضي والجفاف

- 30- معلومات أساسية: تتناول الاتفاقية مسألة الحاجة إلى تعزيز تعبئة موارد مالية كافية وفي الوقت المناسب ويمكن التنبؤ بها، بما في ذلك التمويل الجديد والإضافي من مرفق البيئة العالمية. وقرر مؤتمر الأطراف، في مقرره 9/م أ-1، أن يدرج، كبنء دائم في جدول أعماله، استعراضاً للمعلومات المتاحة عن تمويل الاتفاقية من جانب الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، بما في ذلك معلومات عن أنشطة مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بالتصحر، على النحو المحدد في الفقرة 2(ب) من المادة 20 من الاتفاقية.
- 31- وتتص مذكرة التفاهم بين اتفاقية مكافحة التصحر ومرفق البيئة العالمية، المعتمدة بموجب المقرر 11/م أ-13، على أن يُعد مرفق البيئة العالمية تقريراً يقدم إلى كل دورة عادية من دورات مؤتمر الأطراف، عن طريق أمانة الاتفاقية، بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر/تدهور الأراضي والجفاف.
- 32- ودعا مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 9/م أ-15، مرفق البيئة العالمية إلى تقديم تقرير عن تنفيذ المقرر السالف الذكر ضمن تقريره المقبل إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة عشرة.
- 33- الإجراء: سُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعده مرفق البيئة العالمية ومشروع مقرر المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال الذي في الوثيقة ICCD/CRIC(22)/8، وإلى صياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

ICCD/CRIC(22)/4 - تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر/تدهور الأراضي والجفاف. تقرير من مرفق البيئة العالمية

ICCD/CRIC(22)/8/Add.1 - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورته الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة. إضافة. مشروع مقرر بشأن التعاون مع مرفق البيئة العالمية.

(ب) تحديث بشأن برنامج الدعم العالمي للمساعدة في إعداد التقارير المقدمة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

- 34- معلومات أساسية: طلبت الأطراف، بموجب مقررها 11/م أ-14، إلى الأمانة والجهات المعنية المشاركة في إعداد تقارير الاتفاقية تهيئة بيئة مواتية لعملية إعداد تقارير الاتفاقية لعام 2022. والهدف من هذه البيئة التمكينية هو ضمان أن تكون أنشطة بناء القدرات المحددة الأهداف والموارد المالية التي تقدم من خلال فرص التمويل التمكينية لمرفق البيئة العالمية متاحة لمساعدة الأطراف في عملية الإبلاغ. وخلال جلسة ما بين الدورات التي عقدتها لجنة الاستعراض في دورتها الحادية والعشرين، استعرضت الأطراف الدعم المقدم وقدمت توصيات ملموسة لعمليات إعداد التقارير في المستقبل.
- 35- وتتضمن الوثيقتان ICCD/CRIC(22)/7-ICCD/COP(16)/CST/8 وICCD/CRIC(22)/6 معلومات عن توفير الأنشطة التمكينية والتمويل التمكيني.

36- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقارير التي أعدتها الأمانة ومشاريع التوصيات المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال الواردة في الوثيقة [ICCD/CRIC\(22\)/8](#)، والمشاركة في جلسة نقاش تفاعلية والعمل مع لجنة العلم والتكنولوجيا لصياغة مشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

[ICCD/CRIC\(22\)/7-ICCD/COP\(16\)/CST/8](#) - تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف. مذكرة من الأمانة

[ICCD/CRIC\(22\)/6](#) - تعزيز بناء القدرات من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية. مذكرة من الأمانة

[ICCD/CRIC\(22\)/8](#) - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

(ج) **تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغاية 15-3 من أهداف التنمية المستدامة**

37- *معلومات أساسية:* طلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 13/م أ-15، إلى الآلية العالمية أن تواصل دعم تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ الاتفاقية ومواصلة تعزيز الشراكات مع المؤسسات المعنية والقطاع الخاص، وتيسير بلورة برامج ومبادرات رائدة للاستثمار المتكامل والواسع النطاق في المواقع الطبيعية. وعلاوة على ذلك، طلب من الآلية العالمية أيضاً دعم جهود البلدان في وضع و/أو تنقيح أهداف تحييد أثر تدهور الأراضي، وتحسين البيئة التمكينية على المستوى الوطني، ودعم عمل البلدان المتعلق بالجفاف، والتخطيط المتكامل لاستخدام الأراضي، وإشراك القطاع الخاص، واعتماد الحلول المبتكرة. وتضمن المقرر 13/م أ-15 أيضاً طلباً إلى الآلية العالمية بوضع منهجية وإجراء تقييم للاحتياجات المالية لتنفيذ الاتفاقية، ووضع استراتيجية لتعبئة الموارد.

38- وطلب مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 3/م أ-15، إلى الأمانة والآلية العالمية مواصلة دعم عدة جوانب من إدماج الهدف 15 من أهداف التنمية المستدامة والغاية 15-3 ذات الصلة في تنفيذ الاتفاقية وتحييد أثر تدهور الأراضي، وهي جوانب تُدرج الآن في تقرير الآلية.

39- *الإجراء:* ستُدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض التقرير الذي أعدته الآلية العالمية ومشاريع التوصيات المتعلقة بهذا البند من جدول الأعمال الواردة في الوثيقة [ICCD/CRIC\(22\)/8](#)، والمشاركة في جلسة نقاش تفاعلي، وصياغة مشروع مقرر لينظر فيهما مؤتمر الأطراف.

[ICCD/CRIC\(22\)/5](#) - تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغاية 15-3 من أهداف التنمية المستدامة. تقرير من الآلية العالمية

[ICCD/CRIC\(22\)/INF.1](#) - Financial Needs Assessment for the Implementation of the Convention and associated resource mobilization strategy

[ICCD/CRIC\(22\)/8](#) - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

5- **المسائل الإجرائية: برنامج عمل الدورة الثالثة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية**

40- وفقاً للمادة 33 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، يتعين على لجنة الاستعراض أن تقدم إلى مؤتمر الأطراف برنامج عمل مؤقتاً لدورة اللجنة القادمة من أجل اعتماده.

41- وستدعى لجنة الاستعراض إلى استعراض مشروع المقرر المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال الوارد في الوثيقة ICCD/CRIC(22)/8 وصياغة مشروع مقرر نهائي لينظر فيه مؤتمر الأطراف.

ICCD/CRIC(22)/8 - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

6- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

42- معلومات أساسية: تنص الفقرة 4 من مرفق المقرر 13/م أ-13 على أن تقدم لجنة الاستعراض تقارير منتظمة إلى مؤتمر الأطراف عن جميع جوانب عملها، لا سيما من خلال مشاريع المقررات التي تُعدّ في الدورات التي تُعقد بالتزامن مع الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، عند اللزوم، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها. وتتضمن هذه المقررات عناصر موضوعية تهدف إلى تيسير التنفيذ الفعال للاتفاقية، بما في ذلك أهدافها، فضلاً عن المسؤوليات المسندة والآثار المالية المتوقعة لتنفيذها، حسب اللزوم.

43- الإجراء: سيقدم تقرير لجنة الاستعراض عن دورتها الثانية والعشرين، بما في ذلك مشاريع المقررات، عند اللزوم، إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه واعتماده، حسب الاقتضاء.

ICCD/CRIC(21)/11 - تقرير الدورة الحادية والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في سمرقند في الفترة من 13 إلى 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

ICCD/CRIC(22)/8 - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة

ICCD/CRIC(22)/8/Add.1 - مشاريع المقررات المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الثانية والعشرين للنظر فيها. مذكرة من الأمانة. إضافة. مشروع مقرر بشأن التعاون مع مرفق البيئة العالمية

الجدول الزمني المؤقت لأعمال الدورة الثانية والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الثلاثاء، 3 كانون الأول/ديسمبر 2024	
18/00 – 15/00	13/00 – 10/00
	<ul style="list-style-type: none"> • المسائل التنظيمية <ul style="list-style-type: none"> - إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل (ICCD/CRIC(22)/1) • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي <ul style="list-style-type: none"> - خطط العمل المتعددة السنوات لمؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية - أداء مؤسسات الاتفاقية وهيئاتها الفرعية ICCD/COP(16)/6-ICCD/COP(22)/2 و ICCD/COP(22)/3 و (ICCD/COP(22)/2) - استعراض تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الحادية والعشرين ICCD/CRIC(21)11 و ICCD/CRIC(22)/8

الأربعاء، 4 كانون الأول/ديسمبر 2024	
18/00 – 15/00	13/00 – 10/00
<ul style="list-style-type: none"> • تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية: <ul style="list-style-type: none"> - تقرير مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل البرامج والمشاريع المتعلقة بالتصحر/تدهور الأراضي والجفاف ICCD/CRIC(22)/4 و ICCD/CRIC(22)/8/Add.1 - تحديث بشأن برنامج الدعم العالمي للمساعدة في دعم إعداد تقارير اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ICCD/CRIC(22)/7 و ICCD/CRIC(22)/8 	<ul style="list-style-type: none"> • تحسين إجراءات تبليغ المعلومات ونوعية وشكل التقارير التي تقدم إلى مؤتمر الأطراف <ul style="list-style-type: none"> جلسة نقاش تفاعلي ICCD/CRIC(22)/7-ICCD/COP(16)/CST/8 و ICCD/CRIC(22)/8

الاثنين، 9 كانون الأول/ديسمبر 2024	
18/00 – 15/00	13/00 – 10/00
<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (تابع) - وضع وتعزيز أنشطة عملية بناء القدرات المحددة الأهداف من أجل النهوض بتنفيذ الاتفاقية <p><i>ICCD/CRIC(22)/7</i> و <i>ICCD/CRIC(22)/6</i> <i>ICCD/CRIC(22)/8</i> و <i>ICCD/COP(16)/CST/8</i></p>	

الثلاثاء، 10 كانون الأول/ديسمبر 2024	
18/00 – 15/00	13/00 – 10/00
<ul style="list-style-type: none"> • المسائل الإجرائية - برنامج عمل الدورة الثالثة والعشرين للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية • صياغة تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك، عند اللزوم، مشاريع مقررات لينظر فيها مؤتمر الأطراف ويعتمدها، حسب الاقتضاء 	<ul style="list-style-type: none"> • تأمين المزيد من الاستثمارات والعلاقات مع الآليات المالية (تابع) • تقرير الآلية العالمية عن التقدم المحرز في تعبئة الموارد من أجل تنفيذ الاتفاقية والمسائل المتعلقة بالغايات 3-15 من أهداف التنمية المستدامة <p><i>ICCD/CRIC(22)/5</i> و <i>ICCD/CRIC(22)/INF.1</i> و <i>ICCD/CRIC(22)/8</i></p>

الأربعاء، 11 كانون الأول/ديسمبر 2024	
18/00 – 15/00	13/00 – 10/00
<ul style="list-style-type: none"> • اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية • المسائل التنظيمية - انتخاب أعضاء المكتب غير رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية 	